

قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل
رقم (٨٧١) لسنة ١٣٩١ من وفاة الرسول / ١٩٨١ م
بانشاء مكتب للمحاماة الشعبية

أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل .

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨١ م بشأن ادارة المحاماة
الشعبية ،
وعلى القرار رقم (٢٤٥) لسنة ١٩٨١ م بانشاء فروع ومكاتب لادارة
المحاماة الشعبية .
وبناء على اقتراح أمين اللجنة الشعبية للعدل ببلدية مرزق .

قـرـر

مادة (١)

ينشأ مكتب للمحاماة الشعبية بمدينة مرزق وتحدد دائرة اختصاصه بدائرة
محكمة مرزق الجزئية ويتبع فرع ادارة المحاماة محكمة استئناف
مصراتة .

مادة (٢)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

محمد أبو القاسم الزوى
أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل

صدر في ٢٥ محرم ١٣٩١ من وفاة الرسول
الموافق ٢٢ نوفمبر ١٩٨١ م